



لائـ  
راس

شـ  
روط

لزمه استخلاص الأداءات الموظفة

على السوق الأسبوعية

بالظروف المغلقة ببلدية جمال

**الفصل 1 :** وضع هذا الكراس وشروطه لإشهار لزمه استخلاص الأداءات الموظفة على السوق الأسبوعية بجمل للبيع بالظروف المغلقة و ذلك ابتداء من غرة جانفي 2022 إلى موفر ديسمبر 2022 .

فيما يتعلق باستخلاص الأداءات يجب على قابل هاته اللزمه الخضوع للتراتيب والتعريفات القانونية المضافة نسخة منها لهذا الكراس و التتفيقات اللاحقة لها ولا يمكن في أية صورة ولا لسبب من الأسباب ترفع مبلغها ولا التقيص منه وبصفة عامة فإنه يقام مقام البلدية في التمتع بجميع الحقوق والقيام بجميع الالتزامات المترتبة لها وعليها بمقدسي الأوامر والقرارات الموجودة الان أو التي تتخذ في المستقبل في شأن المواد المشمولة باللزمه وتلك الأوامر والقرارات التي يجب عليه القيام بتطبيقها على نفقه أحسن تطبيق .

**الفصل 2 :** تمت اللزمه الأس بوعية مباشرة بعد الباب الرئيسي لمستودع شركة النقل بالساحل وعلى طول شارع الكرامة في اتجاه المكينين (حسب المثال الموقعي المصاحب) حيث يمنع الإستخلاص خارج الحدود المذكورة وليس للمستلزمين حق في القيام بأى احتجاج ولا في المطالبة بأية غرامة في صورة وقوع إحداث الأسوق أو نقلها إذا وقع بسبب إصلاحات ، أو بناءات جديدة أو تغييرات من شأنها حرمان قابل اللزمه مدة وقته من استعمال المحلات والموقع الموجوده الان فليس له من أجل ذلك في القيام بالمعارضة ولا في المطالبة بأية غرامة .

**الفصل 3 :** لا يمكن للمستلزمين توظيف معلوم على وقوف وسائل النقل المستعملة من طرف التجار أو المنتجين المتربدين على الأسواق ( إلا أنه مرخص لهم على كل حال في حق المطالبة بجمعها في مكان معين يخصص لذلك ) و لأرباب الحيوانات والعربات وغيرها في جميع الأحوال اتخاذ الوسائل التي يرونها صالحة لحراستها .

**الفصل 4 :** إذا وجدت معاليم أو أداءات أخرى محمولة بمقتضى التراتيب لفائدة البلدية فلا يمكن لقابل اللزمه مطالبة هذه الأخيرة بدفعها .

**الفصل 5 :** إذا فرضت أسباب قاهرة على البلدية فسخ العقدة فإن مبلغ الغرامة التي يمكن منحها من أجل ذلك لا يتجاوز في أية صورة الجزء الثاني عشر من اللزمه السنوي .

يتتحمل قابل اللزمه عواقب جميع الحوادث الفجائية التي يمكن أن تقع أثناء مدة تنفيذه للزمه ونتيجة لذلك ليس له حق في المطالبة بتعويض الضرر الذي ينشأ عن تلك الحوادث أو عن أي قرار إداري يلزم اتخاذه لموجب مصلحة عامة .

وعند وقوع الفسخ كما ذكر فإن البلدية لا يمكن لها أن تبقى تحت يديها قسط الثمن المترتب عن المدة الباقيه من مدة التعاقد .

**الفصل 6 :** لا يمكن قبول أي شخص للمشاركة في طلب العروض في حال تخلصت بذمته ديون لفائدة الجماعات المحلية أو الدولة أو تم اتخاذ ضده قرار في إسقاط حق (تجريد) أو تم فسخ عقد لزمه نتيجة عدم إيفاء المستلزم أو الضامن والكيفي بتعهداته أو وقع الحكم عليه جناحيًا بمناسبة استثماره للزمه كما يمكن قبول أي شخص للمشاركة في طلب العروض إلا إذا دفع مسبقا لقاضية البلدية مبلغا من المال يساوي 10 % من الثمن الإقتاحي المذكور بإعلان طلب العروض .

وبعد التبليغ يبقى هذا المبلغ مؤمنا إلى أن يتم دفع باقي ثمن اللزمه للقيام بتنفيذ جميع الالتزامات والتحملات - كيما كان نوعها - المترتبة عن هذا الكراس وعلى كل مبتدت له إمضاء عقد البتة و دفع كامل ثمنها في أجل أقصاه يوم الإثنين 27 ديسمبر 2021 إما نقدا أو برصك معرف به ولا ينجر منه لصاحبه فائض .

إذا تخلف المبتدت له عن دفع باقي ثمن اللزمه في الأجل المحدد أعلاه فإن البلدية بدون احتياج إلى أي إجراء سوى إثبات ذلك بالتقدير الذي يحرره القاضي البلدي ويكون للبلدية الحق في التصرف المطلق في اللزمه و ذلك باعطائه للمزيد الذي يليه أو بالمراسلة بشهرها للبيع ببطة جديدة . وفي هاته الصورة الأخيرة إذا كان ثمن التبليغ الأخير أقل من ثمن التبليغ الأول فان الفائز بالبتة الأولى يكون مجبورا على دفع الفرق بين الثمينين زيادة عما عسى أن يترتب عليه من معاليم أو غرامات أخرى تقطع من الضمان الوقتي .

**الفصل 7 :** على الفائز باللزمه تأمين مبلغ عشرون ألف دينار (20.000,000 د) لفائدة البلدية بعنوان ضمان حسن سير اللزمه من تنظيف أو أية إخلالات أخرى يمكن أن تطرأ .

**الفصل 8 :** يجب على قابل اللزمه تعين محل مخبرته بدائرة البلدية وجميع الإعلامات والشكايات التي يقع تبليغها له بذلك المحل تكون ماضية عليه ، وإن تغدر الإتصال به في العنوان المذكور فتكتفي البلدية بتعليق الإعلامات والتبايه والإذارات التي تهمه بمقر مركز الشرطة البلدية بجمال .

**الفصل 9 :** في صورة وقوع التبليغ إلى فردin أو أكثر يكون المبتدت لهم متضامنين - مع الخيار في الطلب - في دفع ثمن اللزمه وكذلك في القيام بالتحملات الأخرى الناشئة عن شروط هذا الكراس .

إذا أخل المستلزم بأحد بنود كراس الشروط بعد معيانته من أي جهة كانت ( بمقتضى تضمين مكتب الضبط بالبلدية ) يقع التبليغ عليه مرة واحدة في اليوم الرابع بمكتوب مضمون ببطاقة وصول وإذا لم يمتنع في ظرف الثمانية أيام المولية للتبليغ فإن البلدية تستعمل ضده الطريقة الإدارية ف ي إسقاط الحق وهذا الإسقاط يقرره رئيس البلدية بعد أخذ سلطة الإشراف .

الإعلام بسقوط الحق يقع تبليغه حسب التراتيب بالأصل وبالمبين بالفقرة السابقة إلى محل المخبرة المعين من طرف المستلزم وإن لم يكن له محل معين فالمقر المنصوص عليه بالفصل السابع .

إن القرارات أعلاه وتسليم سقوط الحق لا تمنع البلدية من تتبع أملاك مدينيها الخاصة لاستيفاء مبلغ دينها أصلا وتابع حسب القانون و التراتيب الجاري بها العمل .

المطالبات التي يمكن أن يقوم بها المستلزم لغير ما يدعوه من التضرر لا تمنع في أية صورة من إجراء التبعات حسب ما هي مبينة بشرط هذا الكراس . وعندما ينقرر سقوط الحق يكون للبلدية التصرف المطلق في اللزمه وذلك بإعطائها لشخص آخر بالمراسلة أو إثر إعادة إشهارها للبيع ببطة جديدة وفي هاته الصورة الأخيرة إذا كان ثمن التبليغ الأخير أقل من ثمن اللزمه يجري المستلزم المسقط حقه على دفع الفرق بين ثمينين عن مدة اللزمه التي تبتدئ من تاريخ دخول قرار سقوط الحق حيز التنفيذ وتنتهي في بانتهاء السنة . هذا عدا ما يظهر من الحقوق والغرامات الأخرى وليس له الحق في المطالبة بما سيحصل من الزيادة في الثمن بسبب البتة الجديدة .

**الفصل 10 :** جميع التشكيات التي يعرضها صاحب اللزمه فيما يخص الصعوبات الإدارية التي تعرّضه أثناء تنفيذ اللزمه وكذلك جميع الخلافات التي تحدث فإنها تعرض على رئيس البلدية ، ثم عند الاقتضاء على سلطة الإشراف التي تتخذ في شأنها قرارات نهائية غير قابلة للمراجعة ، أما خلافاته مع الأشخاص فإن له عرضها على المحاكم ذات النظر مع تحمل عوائقها وحده .

**الفصل 11 :** إذا سجل صاحب اللزمه وقوع مخالفات تضر به فإن التقارير التي تحرر في ذلك من طرفه أو من طرف أعوانه تحال نسخ منها في ظرف خمسة أيام على البلدية التي يجب إعلامها أيضا بنتيجة النازلة في ظرف عشرة أيام من تاريخ صدور الحكم فيها (الصلح-حكم-أو ترك النازلة) يجب على صاحب اللزمه الإمتنال لقرار الإداره في أجل قدره خمسة عشر يوما من تاريخ إعلامه به .

**الفصل 12 :** على صاحب اللزمه القيام بحراسة سيرها وجميع المصارييف اللازمة لذلك محملة عليه وجميع المضرة الحاصلة من عدم القيام بالحراسة يتحملها هو وحده أيضا وليس له الحق في طلب تعويض من أجل ذلك .

**الفصل 13 :** لا يمكن لصاحب اللزمه إحالة الحقوق المنجرة له من اللزمه كلا أو بعضها إلا بموافقة البلدية موافقة كتابية وفي صورة الترخيص له بالإحالة فإنه يبقى متضامنا تجاه البلدية مع المحال له فيما يخص تنفيذ جميع الشروط والتحملات المنصوص عليها بهذا الكراس .

**الفصل 14 :** يتحمل صاحب اللزمه جميع الأداءات والمصاريف المتعلقة بتسجيل وثائق عقد اللزمه في أعدادها القانونية ولا حق له في أي صورة طلب استرجاعها.

**الفصل 15 : تقدم العروض على النحو التالي:**

1. ظرف إداري مختوم و مكتوب عليه " عرض إداري خاص بلزمه المعاليم المستوجبة بالسوق الأسبوعية " يتضمن وجوباً :

✓ الاستمرار المعدة للعرض معرف عليه بالإمضاء (شرط إقصائي)

✓ كراس الشروط معرف بالإمضاء عليها (شرط إقصائي)

✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية (شرط إقصائي)

✓ شهادة انحراف بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (أصلية أو نسخة مطابقة للأصل) (شرط إقصائي)

✓ وصل خلاص بليسم المشارك بعنوان معلوم الضمان الوقتي للفصل المذكور مسلم من السيد القابض البلدي بجمل أو بواسطة صك مؤشر عليه لفائدة القابض البلدي بجمل أو تقديم ضمان بنكي وقتى صالح لمدة 90 يوما بداية من تاريخ آخر أجل لتقديم العروض (شرط إقصائي)

✓ نسخة من بطاقة التعريف الجبائية بصفة مستلزم أسواق و نسخة من بطاقة التعريف الوطنية (شرط إقصائي)

✓ شهادة إبراء من الأداءات البلدية (أصلية أو نسخة مطابقة للأصل) مسلمة من القابض البلدي الرا�ع له بالسكنى أو بالنشاط (شرط إقصائي)

✓ نظير من بطاقة السوابق العدلية (بطاقة عدد 3) (شرط إقصائي)

✓ كشف في الموارد البشرية التي تتوضع على ذمة اللزمه. قائمة في مساعد المستلزم مرفوقة بنسخ من بطاقات التعريف الوطنية (شرط إقصائي)

2. ظرف مالي مختوم و مكتوب عليه " عرض مالي خاص بلزمه المعاليم المستوجبة بالسوق الأسبوعية " يتضمن وجوباً :

✓ الثمن المقترن للزمه السوق مضى عليه من طرف العارض و يتعين وجوبا وضع الظرفان المتضمنان للعروض الإدارية و المالية في ظرف ثالث لا يتضمن أي معطيات حول مقدم العرض إلا عباره " لا يفتح لزمه استخلاص المعاليم المستوجبة بالسوق الأسبوعية ".

ترسل العروض عن طريق البريد السريع أو تودع مباشرة بمكتب الضبط بالبلدية في أجل لا يتجاوز الساعة العاشرة صباحاً ليوم الجمعة 23 ديسمبر 2021 و يكون ختم لجنة التبييت بحضور عدل تنفيذ يوم الخميس 23 ديسمبر 2021 على الساعة العاشرة و النصف بمقر البلدية بحضور من يرغب

كل عرض يرد بعد هذا التاريخ أو لا يتضمن الوثائق المنصوص عليها أو لا يحترم طريقة تقديمها يعتبر ملغى و لا يمكن إعتماده .

يمكن للبلدية فتح مزايده بين المشاركيين الذين قبلت ملفاتهم الإدارية في حال كانت العروض المالية دون المأمول و تكون الزباده بمبلغ لا يقل عن 100 دينار.

على الفائز باللزمه إتمام الإجراءات التعاقدية و دفع كامل ثمن التهـة و امضاء العقود في أجل أقصاه يوم الاثنين 27 ديسمبر 2021 بعد التصريح بالنتائج النهائية و خلافاً لذلك فإنه يقع المرور إلى العرض (أو المزيد) الذي يليه مباشرة مع تحمله لفارق من الثمن يقطع من الضمان الوقتي المؤمن طبقاً لما هو منصوص بهذا الكراس .

**الفصل 16 :** تقع اللته في مقر بلدية جمال و كل معارضه يقع القيام بها أثناء فتح العروض يقلى فصلها رئيس لجنة التبييت أو نائبه الذي يترأس الجلسه.

**الفصل 17 :** كل مشارك لم يفر بالبته له الحق في استرجاع ضمانه الوقتي يوم الثلاثاء 28 ديسمبر 2021 و كل مشارك يصير مرتبطاً بالبلدية بما بذله في حال نكول الفائز بالبته عن الإيفاء بتعهداته .

**الفصل 18 :** لا تقع المطالبة بالمعاليم التي تستخلص عن الأسواق الأسبوعية إلا يوم واحداً في الأسبوع وهو اليوم الرسمي لانتساب السوق.

يمكن للإدارة سواء بطلب من صاحب اللزمه أو لزومها أن رأت في الأمر نفعاً للمصلحة العمومية أن تقم بيوم أو يومين حسبما تقتضيه الحال انتساب السوق الأسبوعية الذي يصادف تاريخه العيد الكبير أو الصغير أو عيداً وطنياً.

**الفصل 19 :** يجب على صاحب اللزمه تسليم تواصيل في جميع المبالغ التي يستخلصها نقطع تلك التواصيل من دفتر أو زمام ذي جذور يكون مثاله محراً من طرف البلدية و تحمل نفقات المطبوعات على كاهل المستلزم .

كل مقتضيات يكون موضوع توصيل واحد أو تذكرة واحدة يجب أن يمسك المستلزم دفاتر يرسم فيها بالتفصيل مقاييسه اليومية مع جميع الإرشادات المفيدة وكذلك مصاريفه ، كما هو ملزم بالدخول تحت التقىات والمرجعات التي تاذن بها البلدية أو سلطة الإشراف عند الاقتضاء بإجرائه على حساباته وعلى سير اللزمه وبصفة أعم على تطبيق الترتيب والتعرifات واحترام جميع مقتضيات شروط هذا الكراس .

**الفصل 20 :** على صاحب اللزمه أن يقوم على نقطته تعليق تعرية المعاليم المضافة لهذا الكراس داخل المكتب أو المكاتب المعدة للإستخلاص وبجهة بارزة يصل إليها العموم بسهولة على أن تكون المعلقة المعدة لذلك مطبوعة أو مرسومة باللغة العربية أو الفرنسية وبأحرف لا يقل ارتفاعها عن نصف سنتيمتر .

**الفصل 21 :** على صاحب اللزمه تنظيف مكان انتساب السوق مباشرة بعد خلوه من المنتسبين و في حال تقاعسه أو إهماله لذلك تتولى البلدية تحرير ذلك الإخلال و تباشر بنفسها أو تكاف من ينوبها في عملية التنظيف مع تحويل المستلزم كلفة التدخل و الغرامات الناتجة عن ذلك نقطع من ضمان حسن سير اللزمه المنصوص عليه بالفصل السابع .

**الفصل 22 :** عدم تطبيق مقتضيات فصول هذا الكراس يؤدي بصاحب اللزمه إلى دفع خطية تضييقها البلدية لكل مخالفة يثبت ارتكابها وكل مبلغ يقع قبضه خلافاً للتعرifة و الترتيب يجعل قابل القبول عن الخطايا التي يحكم بها على أحواله للسبب المذكور أو لمقتضيات شروط هذا الكراس .

كما أن صاحب اللزمه مسؤول عن الخطايا التي يحكم بها على أحواله للسبب المذكور أو لمقتضيات شروط هذا الكراس .

**الفصل 23 :** لا يستخدم صاحب اللزمه في تصرفات اللزمه إلا الأشخاص الذين تسق الموافقة عليهم من طرف رئيس البلدية الذي له الحق في طلب طردتهم عندما تقع ضدهم تشكيات مبنية على أسباب حقيقة .

**الفصل 24 :** في صورة وفاة صاحب اللزمه يكون للبلدية الحق في فسخ العقدة و ذلك بعد توقيف الحساب مع الورثة ثم يبقى لها التصرف الحر في اللزمه لتعطيها لأي شخص بالمرانكة بعد أخذ رأي سلطة الإشراف أو اثر إعادة إشهارها للتسويغ .

**الفصل 25 :** في صورة تقليس صاحب اللزمه أو صدور إذن عدلي بتصفية أملاكه يقع فسخ العقدة باستحقاق و يبقى للبلدية التصرف الحر في اللزمه لتعطيها لأي شخص آخر سواء بالمرانكة بعد أخذ رأي سلطة الإشراف أو اثر إعادة إشهارها للتسويغ .

**الفصل 26 :** يتعين على المستلزم تأمين الخدمات التالية:

- حراسة السوق .

- حماية التجار والزوار .

- التنظيم الفضائي والتجاري للمواقع .

- تنظيم المرور والوقوف بالماوي.

- العناية وصيانة كافة التجهيزات المتوفرة بالسوق.

**الفصل 27 :** للبلدية كامل الحق في تغيير أماكن الإنتصاب حتى أثناء مدة اللزمه حسب ما تراه صالحا كما يمكن فصل موقع إنتصاب مختلف الأنشطة عن بعضها وعلى المستلزم التقى بالقرارات البلدية المتعلقة بتنظيم السوق أو نقلته بأكمله أو جزء منه . كما تحدد البلدية نظام الإنتصاب داخل السوق حسب الأنشطة المختلفة ويمكن لها في أي وقت ترى فيه مصلحة في ذلك تغيير هذا النظام ومسالك المرور بالسوق وعلى المستلزم الإمتثال لمثل هذه التعليمات لغاية النظام والمصلحة العامة.

**الفصل 28 :** في صورة إحداث أسواق جديدة بالمنطقة البلدية أثناء مدة اللزمه، لا يحق للمستلزم استخلاص معاليم الإنتصاب والوقوف بها . وفي صورة عدم الإمتثال يتم التبليغ على المستلزم مرأة واحدة بواسطة عدل منفذ، وفي حال العود يتولى رئيس البلدية فسخ عقد اللزمه إليها ومن جانب واحد.

**الفصل 29 :** عملا بأحكام الفصلين 54 و 55 من قانون المالية لسنة 2008 يخضع مستلزمي الأسواق لخلاص أداء على القيمة المضافة تحتسب على قاعدة 25% من المبلغ السنوي للزمه.

**الفصل 30 :** يمنع منعا باتا على مستلزم السوق الأسبوعية استخلاص معلوم الوقوف والانتصاب داخل أو خارج أجنحة فضاء الأيام التجارية التي يقع تنظيمها خلال شهر رمضان من كل سنة.

**الفصل 31 :** لا يصبح عقد اللزمه ساري المفعول إلا بعد المصادقة عليه من طرف المجلس البلدي.

## إمضا تاء المستلزم

مبوكا بعبارة إطلعت عليه و وافقت

رئيس البلدية

# **ملحق لكراس الشروط**

## **تعريفة المعاليم الواجبة على السوق الأسبوعية ببلدية جمال**

-الأمر عدد 1960 لسنة 2000 المتعلق بمراجعة المعاليم و الإتاوات المرخص للجماعات العمومية المحلية في استخلاصها

-الأمر 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها

-القرار البلدي المؤرخ في 29 جانفي 1991 والمصادق عليه في 26 فيفري 1991 والمنقح بالقرار البلدي المؤرخ في 30 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط تعريفة المعاليم الواجبة بالأسواق اليومية والاسبوعية ببلدية جمال

-القرار البلدي المؤرخ في 26 نوفمبر 2004 المتعلق بالمعاليم الواجبة على سوق الدواب والعلف الجاف

- القرار البلدي عدد 2620 دated بتاريخ 05 أكتوبر 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها

### **I. معاليم يوم عاصفة :**

150 مي عن المتر المربع الواحد وفي اليوم

### **II. معاليم الوقوف الخاصة :**

#### **1. الحيوانات ومنتجاتها الدواجن**

الإوز ودجاج الهند : 100 مي عن الرأس وفي اليوم

الدجاج والأرانب : 50 مي عن الرأس وفي اليوم

البيض : 2 مي عن الواحدة وفي اليوم

الحمام : 20 مي عن الواحدة وفي اليوم

اللزرزور : 2 مي عن الواحد وفي اليوم

#### **2. الزيتونون الطري:**

1% من ثمن البيع

#### **3. الفحم :**

100 مي عن الكيس في اليوم

#### **4. حطب شطبة أو عود:**

حمولة عربة : 500 مي وفي اليوم

حمولة دابة : 100 مي وفي اليوم

#### **5. عشب طري أو جاف:**

حمولة عربة : 500 مي وفي اليوم

حمولة دابة : 100 مي وفي اليوم

#### **6. الغلال والخضر :**

حمولة شاحنة كبيرة : 8,000 د وفي اليوم

حمولة شاحنة متوسطة : 6,000 د وفي اليوم

حمولة عربة صغيرة : 4,000 د وفي اليوم

حمولة عربة تجرها دابة : 2,000 د وفي اليوم

حمولة دابة أو نقالة : 500 مي وفي اليوم

حمولة عربة جرار : 4,000 د وفي اليوم

الكيلو الواحد وفي اليوم : 5 مي

#### **7- الحبوب والبقول الجافة والتواابل :**

الكيس أو الشارية الواحدة: 400 مي وفي اليوم الواحد

القمح الكيس الواحد : 300 مي وفي اليوم  
الشعير الكيس الواحد : 200 مي وفي اليوم

#### 8. الأشجار بالمشاتل :

الأشجار الغابية : 10 مي الواحدة في اليوم

الأشجار المثمرة : 20 مي الواحدة وفي اليوم

السلق والمعدنوس والافت : 2 مي عن الواحدة وفي اليوم

#### 9. الصوف والجلد :

الجلد : 100 مي الجلد وفي اليوم

الصوف : 50 مي عن الجزة وفي اليوم أو 20 مي عن الكيلو وفي اليوم

الصوف المغزول : 100 مي عن الكيلو وفي اليوم

### III. السوائل أو المنتوجات التي شابهها :

العسل : 200 مي عن الكيلو وفي اليوم

#### معاليم الوقوف الخاصة داخل سوق السيارات بالدرجات :

السيارة مهما كان نوعها : 1,000 د وفي اليوم

الدرجة النارية : 500 مي وفي اليوم

الدرجة العادية : 300 مي وفي اليوم

#### IV. المعلوم على الدلالة :

2 % من ثمن البنة يعقبها بيع

يطبق هذا المعلوم على جميع المعاملات التي تقضي إلى بيعات بالمزيد وتحمل على البائع

#### V. المعلوم على الوزن والكيل :

الوزن : 120 مي عن القنطرار و الوزنة الواحدة

الكيل : 120 مي عن الهيكليتر الواحد و العملية الواحدة

يحمل هذا المعلوم على صاحب البضاعة

#### VI. معلوم البيع التجول داخل السوق :


200 مي عن البائع الواحد وفي اليوم

يطبق هذا المعلوم بقطع النظر عن معلوم الترخيص .

رئيس البلدية

إمضاء المستلزم

مسبوقاً بعبارة أطاعت عليه و وافقت



إمضاء المستثمر  
معروف به

مشتعل  
شريط الذهاب

JAMMEL